

قرار رقم (٦٣-١) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ١٩ / ١٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ لسنة ٢٠١٣ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في الإعتقاد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة رقم (١١١) لسنة ١٩٩٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالجمعية الاستهلاكية بمحافظة كفر الشيخ تحت رقم (٤٢١) .

وعلى لائحة النظام الاساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .

وعلى محضر إجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المتعددة بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٩ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (١) المؤرخة ٢٠١٤/١١/٢٥ .

"قرار"

مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالجمعية الاستهلاكية بمحافظة كفر

الشيخ إعتباراً من ٢٠١٤/١٠/١٩ .

مادة (٢) : تشكل لجنة التصفية من السادة :

١- السيد الأستاذ / سعيد إبراهيم إبراهيم علام رئيسا

٢- السيد الأستاذ / خالد محمد عبد الهادي سليمان عضوا

٣- السيد الأستاذ / صبرى محمد يوسف محمد حسن عضوا

وللجنة الحق في الاستعانة بمن تراه مناسبا لإنهاء أعمال التصفية .

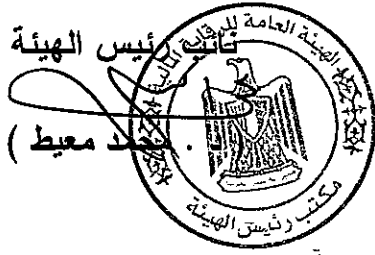


٤٦٠

مادة (٣) : مدة التصفية ثلاثة شهور من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة (٤) : تحدد مصروفات التصفية بالمصروفات الحتمية اللازمة للإنتهاء من أعمال التصفية وبحد أقصى ٥٠٠٠ جنيه (فقط خمسة آلاف جنيه لا غير).

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .



٤٦٠٧٦

محمد عبد السلام